رابط المادة على منصة باحث

0056 - أخذ المال الذي يهدى لليتيم وكيفية زكاة مال اليتيم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تذكر بانها امرأة توفي عنها اه الزوج وتعمل بمدرسة اهلية وتحمد الله وتستلم من ذلك راتب فيها ويكفي ابناءها والحمد لله. تقول السائلة وقد ترك لي زوجي مبلغا من المال وفي بلدي ما يكفيني ويكفي ابنائي - 00:00:00

ولدي طفل صغير عمره ما يقارب من سنتين. ويأتي بعض الاخوان جزاهم الله خيرا ببعض الاغراظ والمال و نعطيه لهذا الصغير ويعطونه لهذا الصغير فارفض ذلك انا. لانني لست بحاجة اليه والحمد لله. وهناك من يستحق هذا - 00:00:20

وهذا مما يضايقني ويجرح مشاعري. وعندما اجلس مع نفسي اخشى ان اكون قد عصيت الله في قوله يسألونك ماذا ينفقون؟ قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل. فهل اكون منعت مال - 00:00:40

هذا اليتيم وعصيت الله المشروعة لك الا ترديه النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر ما جاءك من هذا المال وانت غير مشرك ولا سائل فلا تاب فاقبله فلتبع نفسك - 00:01:00

فانت اذا جاء للطفل احفظيه للطفل هذه العادة بين المسلمين غطاء الاطفال وتقديم الهدايا المناسبة للاطفال هذه عادة معروفة. فاذا جاء للطفل شيء فاقبليه واحفظيه عليه من ماله نعم. احسن الله اليكم - 00:01:15